سِلسِلة
الأحاديث الضعيفة والموضوعة
وأثرها السيئ في الأمة

محمد ناصر الدين الألباني

المجلد الأول
١ - ٥٠٠

مكتبة المعارف
الرياض

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الطبعة الأولى للطبعة الجديدة
١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

مكتبة المعارف - ص.ب: ٣٢٨١ - هاتف ٤١١٤٥٣٥/٤١١٣٣٥٠
الرياض

المختلفون المذمومون.

وطبقة أخرى، وهم قوم بلغت بهم رقة الدين وقلة التقوى إلى طلب ما وافق أهواءهم في قول كل قائل، فهم يأخذون ما كان رخصة في قول كل عالم، مقلدين له غيرَ طالبين ما أوجبه النص عن الله وعن رسوله ﷺ». اهـ.

ويشير في آخر كلامه إلى «التلفيق» المعروف عند الفقهاء، وهو أخذ قول العالم بدون دليل، وإنما اتباعاً للهوى، أو الرخص، وقد اختلفوا في جوازه، والحق تحريمه لوجوه لا مجال الآن لبيانها، وتجويزه مستوحى من هٰذا الحديث، وعليه استند من قال:

«من قلد عالماً؛ لقي الله سالماً»!

وكل هٰذا من آثار الأحاديث الضعيفة، فكن في حذر منها إن كنت ترجو النجاة ﴿يَوْمَ لا يَنْفَعُ مالٌ ولا بَنونَ إلَّا مَن أَتى اللهَ بِقَلْبٍ سَليمٍ﴾[1].

٥٨ - (أَصْحابي كالنُّجومِ، بأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُم؛ اهْتَدَيْتُم).

موضوع. رواه ابن عبدالبر في «جامع العلم» (٢ / ٩١)، وابن حزم في «الإحكام» (٦ / ٨٢) من طريق سلام بن سليم قال: حدثنا الحارث بن غصين عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً به. وقال ابن عبدالبر:

«هٰذا إسناد لا تقوم به حجة؛ لأن الحارث بن غصين مجهول».

وقال ابن حزم:

«هٰذه رواية ساقطة، أبو سفيان ضعيف، والحارث بن غصين هٰذا هو أبو وهب الثقفي، وسلام بن سليمان يروي الأحاديث الموضوعة، وهٰذا منها بلا شك».

---

(١) الشعراء: ٨٨ - ٨٩.

قلت: الحمل في هٰذا الحديث على سلام بن سليم ـ ويقال: ابن سليمان وهو الطويل ـ أولى، فإنه مجمع على ضعفه، بل قال ابن خراش:

«كذاب».

وقال ابن حبان:

«روى أحاديث موضوعة».

وأما أبو سفيان، فليس ضعيفاً كما قال ابن حزم، بل هو صدوق؛ كما قال الحافظ في «التقريب»، وأخرج له مسلم في «صحيحه».

والحارث بن غصين مجهول كما قال ابن حزم، وكذا قال ابن عبدالبر، وإن ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولهٰذا قال أحمد:

«لا يصح هٰذا الحديث»؛ كما في «المنتخب» لابن قدامة (١٠ / ١٩٩ / ٢).

وأما قول الشعراني في «الميزان» (١ / ٢٨):

«وهٰذا الحديث، وإن كان فيه مقال عند المحدثين، فهو صحيح عند أهل الكشف»؛ فباطل، وهراء لا يلتفت إليه! ذٰلك لأن تصحيح الأحاديث من طريق الكشف بدعة صوفية مقيتة، والاعتماد عليها يؤدي إلى تصحيح أحاديث باطلة لا أصل لها، كهٰذا الحديث؛ لأن الكشف أحسن أحواله ـ إن صح ـ أن يكون كالرأي، وهو يخطىء ويصيب، وهٰذا إن لم يداخله الهوى، نسأل الله السلامة منه، ومن كل ما لا يرضيه.

وروي الحديث عن أبي هريرة بلفظ:

«مثل أصحابي»، وسيأتي (برقم ٤٣٨).

وروي نحوه عن ابن عباس، وعمر بن الخطاب، وابنه عبدالله.

أما حديث ابن العباس، فهو:

٥٩ - (مَهْما أُوتيتُم مِن كتابِ اللهِ؛ فالعملُ بهِ لا عُذرَ لأحدِكُم في تركِهِ، فإنْ لم يَكُنْ في كتابِ اللهِ؛ فسنةٌ مني ماضيةٌ، فإن لم يكن سنةٌ منِّي ماضيةٌ؛ فما قال أصحابي، إن أصحابي بمنزلةِ النجومِ في السماءِ، فأيها أخذتُم بهِ؛ اهتَدَيْتُم، واختلافُ أصحابي لكُم رحمةٌ).

موضوع. أخرجه الخطيب في «الكفاية في علم الرواية» (ص ٤٨)، ومن قبله أبو العباس الأصم في الثاني من «حديثه رقم ١٤٢ من نسختي»، وعنه البيهقي في «المدخل» (رقم ١٥٢)، والديلمي (٤ /٧٥)، وابن عساكر (٧ / ٣١٥ / ٢) من طريق سليمان بن أبي كريمة عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعاً.

قلت: وهٰذا إسناد ضعيف جداً؛ سليمان بن أبي كريمة؛ قال ابن أبي حاتم (٢ / ١ / ١٣٨) عن أبيه:

«ضعيف الحديث».

وجويبر؛ هو ابن سعيد الأزدي، متروك، كما قال الدارقطني والنسائي وغيرهما، وضعفه ابن المديني جداً.

والضحاك هو ابن مزاحم الهلالي، لم يلق ابن عباس، وقال البيهقي عقبه:

«هذا حديث متنه مشهور، وأسانيده ضعيفة، لم يثبت في هٰذا إسناد».

والحديث أورد منه الجملة الأخيرة الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ٢٥)، وأورده السيوطي بتمامه في أول رسالته «جزيل المواهب في اختلاف المذاهب» من رواية البيهقي في «المدخل».

ثم قال العراقي:

«وإسناده ضعيف».

والتحقيق أنه ضعيف جداً؛ لما ذكرنا من حال جويبر، وكذٰلك قال السخاوي

في «المقاصد»، ولكنه موضوع من حيث معناه، لما تقدم ويأتي.

فإذا عرفت هٰذا، فمن الغريب قول السيوطي في الرسالة المشار إليها:

«في هٰذا الحديث فوائد، منها إخباره ﷺ باختلاف المذاهب بعده في الفروع، وذٰلك من معجزاته؛ لأنه من الإخبار بالمغيبات، ورضاه بذٰلك وتقريره عليه، حيث جعله رحمة، والتخيير للمكلف في الأخذ بأيها شاء...»!

فيُقال له: أثبت العشر ثم انقش، وما ذكره من التخيير باطل، لا يمكن لمسلم أن يلتزم القول والعمل به على إطلاقه؛ لأنه يؤدي إلى التحلل من التكاليف الشرعية كما لا يخفى.

وانظر الكلام على الحديث الآتي (٦٣).

ومما سبق؛ تعلم أن تصحيح الشيخ مهدي حسن الشاهجهانبوري لهٰذا الحديث في كتابه «السيف المجلى على المحلى» (ص ٣)، وقوله: إنه حديث مشهور؛ ليس بصحيح، بل هو مخالف لأقوال أهل العلم بهٰذا الفن كما رأيت.

وله مثله كثير، فانظر الحديث (٨٧).

وأما حديث عمر بن الخطاب، فهو:

٦٠ - (سألتُ رَبِّي فيما اخْتَلَفَ فيهِ أصْحابي مِن بعدي، فأوْحى اللهُ إليَّ: يا محمد! إنَّ أصحابَكَ عندي بمنزلَةِ النجومِ في السماءِ، بعضُها أضْوَأُ مِن بعضٍ، فمَنْ أخَذَ بشيءٍ ممَّا هم عليهِ مِن اختلافِهِم؛ فهو عندي على هُدى).

موضوع. رواه ابن بطة في «الإبانة» (٤ / ١١ / ٢)، والخطيب أيضاً، ونظام الملك في «الأمالي» (١٣ / ٢)، والديلمي في «مسنده» (٢ / ١٩٠)، والضياء في

«المنتقى من مسموعاته بمرو» (١١٦ / ٢)، وكذا ابن عساكر (٦ / ٣٠٣ / ١) من طريق **نعيم بن حماد**: ثنا **عبدالرحيم بن زيد العَمِّي** عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب مرفوعاً.

وهٰذا سند موضوع، **نعيم بن حماد ضعيف**؛ قال الحافظ:

«يخطىء كثيراً».

وعبدالرحيم بن زيد العمي كذاب؛ كما تقدم (٥٣)، فهو آفته، وأبوه خير منه.

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» برواية السجزي في «الإبانة»، وابن عساكر عن عمر. وقال شارحه المناوي:

«قال ابن الجوزي في «العلل»: هٰذا لا يصح، نعيم مجروح، وعبدالرحيم؛ قال ابن معين: كذاب. وفي «الميزان»: **هٰذا الحديث باطل**».

ثم قال المناوي:

«ظاهر صنيع المصنف أن ابن عساكر أخرجه ساكتاً عليه، والأمر بخلافه، فإنه تعقبه بقوله: قال ابن سعد: زيد العَمِّي أبو الحواري كان ضعيفاً في الحديث. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه ومن يروي عنه ضعفاء. ورواه عن عمر أيضاً البيهقي. قال الذهبي: وإسناده واه».

قلت: وروى ابن عبدالبر عن البزار أنه قال في هٰذا الحديث:

«وهٰذا الكلام لا يصح عن النبي ﷺ، رواه عبدالرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي ﷺ، وربما رواه عبدالرحيم عن أبيه عن ابن عمر (كذا في الموضعين: ابن عمر، والظاهر أن لفظة (ابن) مقحمة من الناسخ في الموضع الأول)، وإنما أتى ضعف هٰذا الحديث من قبل عبدالرحيم بن زيد؛ لأن أهل العلم قد سكتوا عن الرواية لحديثه، والكلام أيضاً منكر عن النبي ﷺ، وقد رُوِيَ عن النبي ﷺ بإسناد صحيح:

«عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ»[1].

وهٰذا الكلام يعارض حديث عبدالرحيم لو ثبت، فكيف ولم يثبت؟! والنبي ﷺ لا يُبيح الاختلاف بعده من أصحابه».

ثم روى عن المزني رحمه الله أنه قال:

«إن صح هٰذا الخبر؛ فمعناه: فيما نقلوا عنه وشهدوا به عليه، فكلهم ثقة مؤتمن على ما جاء به، لا يجوز عندي غير هٰذا، وأما ما قالوا فيه برأيهم؛ فلو كان عند أنفسهم كذٰلك ما خطَّأ بعضهم بعضاً، ولا أنكر بعضهم على بعض، ولا رجع منهم أحد إلى قول صاحبه، فتدبر».

قلت: الظاهر من ألفاظ الحديث خلاف المعنى الذي حمله عليه المزني رحمه الله، بل المراد ما قالوه برأيهم، وعليه يكون معنى الحديث دليلاً آخر على أن الحديث موضوع؛ ليس من كلامه ﷺ، إذ كيف يسوغ لنا أن نتصور أن النبي ﷺ يجيز لنا أن نقتدي بكل رجل من الصحابة، مع أن فيهم العالم، والمتوسط في العلم، ومن هو دون ذٰلك! وكان فيهم مثلاً مَن يرى أن البَرَدَ لا يفطر الصائم بأكله! كما سيأتي ذكره بعد حديث.

وأما حديث ابن عمر؛ فهو:

٦١ - (إنَّما أصْحابي مثلُ النُّجومِ، فأيُّهُم أخَذْتُم بقولِهِ؛ اهْتَدَيْتُم).

موضوع. ذكره ابن عبدالبر معلقاً (٢ / ٩٠)، وعنه ابن حزم من طريق أبي شهاب الحناط عن حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به.

---

(١) وهو من حديث العرباض بن سارية، وقد خرجته في «الإرواء» (٢٤٥٥)، و«ظلال الجنة» (٣١ و٥٤).

وقد وصله عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (٨٦ / ١) : أخبرني أحمد ابن يونس : حدثنا أبو شهاب به .

ورواه ابن بطة في «الإبانة» (٤ / ١١ / ٢) من طريق آخر عن أبي شهاب به .

ثم قال ابن عبدالبر:

«وهٰذا إسناد لا يصح ، ولا يرويه عن نافع من يُحتج به» .

قلت : وحمزة هذا هو ابن أبي حمزة ؛ قال الدارقطني :

«متروك» .

وقال ابن عدي :

«عامة مروياته موضوعة» .

وقال ابن حبان :

«ينفرد عن الثقات بالموضوعات ، حتى كأنه المتعمد لها ، ولا تحل الرواية عنه» .

وقد ساق له الذهبي في «الميزان» أحاديث من موضوعاته ، هٰذا منها .

قال ابن حزم (٦ / ٨٣) :

«فقد ظهر أن هٰذه الرواية لا تثبت أصلاً ، بل لا شك أنها مكذوبة ؛ لأن الله تعالى يقول في صفة نبيه ﷺ : ﴿وما يَنْطِقُ عن الهَوَى . إنْ هُو إلاّ وَحْيٌ يوحى﴾[1] ؛ فإذا كان كلامه عليه الصلاة والسلام في الشريعة حقاً كله وواجباً ؛ فهو من الله تعالى بلا شك ، وما كان من الله تعالى فلا يختلف فيه ؛ لقوله تعالى : ﴿ولَوْ كانَ مِن عنْدِ غيرِ اللهِ لَوَجدوا فيهِ اخْتِلافاً كَثيراً﴾[2] .

---

(١) النجم : ٣ ـ ٤ .

(٢) النساء : ٨٢ .

وقد نهى تعالى عن التفرق والاختلاف بقوله: ﴿ولا تَنازَعوا﴾[1]، فمن المحال أن يأمر رسوله ﷺ باتباع كل قائل من الصحابة رضي الله عنهم، وفيهم من يحلل الشيء، وغيره يحرمه، ولو كان ذٰلك لكان بيع الخمر حلالاً؛ اقتداء بسمرة بن جندب، ولكان أكل البرد للصائم حلالاً؛ اقتداء بأبي طلحة، وحراماً اقتداء بغيره منهم، ولكان ترك الغسل من الإكسال واجباً اقتداء بعلي وعثمان وطلحة وأبي أيوب وأبي بن كعب، وحراماً اقتداء بعائشة وابن عمر، وكل هٰذا مروي عندنا بالأسانيد الصحيحة».

ثم أطال في بيان بعض الآراء التي صدرت من الصحابة، وأخطؤوا فيها السنة، وذٰلك في حياته ﷺ، وبعد مماته، ثم قال (٦ / ٨٦):

«فكيف يجوز تقليد قوم يخطئون ويصيبون؟!».

وقال قبل ذٰلك (٥ / ٦٤) تحت (باب: ذم الاختلاف):

«وإنما الفرض علينا اتباع ما جاء به القرآن عن الله تعالى الذي شرع لنا دين الإسلام، وما صح عن رسول الله ﷺ الذي أمره الله تعالى ببيان الدين... فصح أن الاختلاف لا يجب أن يراعى أصلاً، وقد غلط قوم، فقالوا: الاختلاف رحمة. واحتجوا بما رُوي عن النبي ﷺ: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم. قال: وهٰذا الحديث باطل مكذوب، من توليد أهل الفسق؛ لوجوه ضرورية:

أحدها: أنه لم يصح من طريق النقل.

والثاني: أنه ﷺ لم يُجِزْ أن يأمر بما نهى عنه، وهو عليه السلام قد أخبر أن أبا بكر قد أخطأ في تفسيرٍ فسره، وكذَّب[2] عمر في تأويل تأوله في الهجرة، وخطَّأ أبا السنابل في فتيا أفتى بها في العدة، فمن المحال الممتنع الذي لا يجوز البتة أن يكون

(١) الأنفال: ٤٦.

(٢) قلتُ: يعني: خطَّأه؛ كما في بعض لغات العرب.

عليه السلام يأمر باتباع ما قد أخبر أنه خطأ، فيكون حينئذ أمر بالخطأ تعالى الله عن ذٰلك، وحاشا له ﷺ من هٰذه الصفة، وهو عليه الصلاة والسلام قد أخبر أنهم يخطئون، فلا يجوز أن يأمرَنا باتباع من يخطىء؛ إلا أن يكون عليه السلام أراد نقلهم لما رووا عنه، فهٰذا صحيح؛ لأنهم رضي الله عنهم كلهم ثقات، فمن أيهم نقل، فقد اهتدى الناقل.

والثالث: أن النبي ﷺ لا يقول الباطل، بل قوله الحق، وتشبيه المشبه للمصيبين بالنجوم تشبيه فاسد، وكذب ظاهر؛ لأنه من أراد جهة مطلع الجدي؛ فأمَّ جهة مطلع السرطان؛ لم يهتد، بل قد ضل ضلالاً بعيداً، وأخطأ خطأ فاحشاً، وليس كل النجوم يُهتدى بها في كل طريق، فبطل التشبيه المذكور، ووضح كذب ذٰلك الحديث وسقوطه وضوحاً ضرورياً». اهـ.

ونقل خلاصته ابن الملقن في «الخلاصة» (١٧٥ / ٢)، وأقره، وبه ختم كلامه على الحديث، فقال:

«وقال ابن حزم: خبر مكذوب، موضوع، باطل، لم يصح قط».

وروي هٰذا الحديث بلفظ آخر:

٦٢ - (أَهْلُ بَيْتِي كالنُّجومِ، بأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُم؛ اهْتَدَيْتُم).

موضوع. وهو في نسخة أحمد بن نبيط الكذاب، وقد وقفت عليها، وهي من رواية أبي نُعيم الأصبهاني؛ قال: حدثنا أبو الحسن **أحمد بن القاسم بن الريان المصري** المعروف بـ (اللُّكِّي)(١) - بالبصرة في نهر دبيس قراءة عليه في صفر سنة سبع وخمسين وثلاث مئة، فأقر به؛ - قال: نا **أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط ابن شريط أبو جعفر الأشجعي** بمصر - سنة اثنتين وسبعين ومئتين - قال: حدثني أبي

(١) نسبة إلى (اللُّك)، بُليدة في برقة المغرب.

إسحاق بن إبراهيم بن نبيط قال: ثني أبي إبراهيم بن نبيط عن جده نبيط بن شريط مرفوعاً.

قلت: فذكر أحاديث كثيرة؛ هٰذا منها (ق ١٥٨ / ٢).

وقد قال الذهبي في هٰذه النسخة:

«فيها بلايا! وأحمد بن إسحاق لا يحل الاحتجاج به، فإنه كذاب».

وأقره الحافظ في «اللسان».

قلت: والراوي عنه أحمد بن القاسم اللُّكِّي ضعيف.

والحديث أورده ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (٢ / ٤١٩) تبعاً لأصله «ذيل الأحاديث الموضوعة» للسيوطي (ص ٢٠١)، وكذا الشوكاني في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (ص ١٤٤)؛ نقلاً عن «المختصر»، لكن وقع فيه: «نسخة نبيط الكذاب»، فكأنه سقط من النسخة لفظة (ابن)، وهو أحمد بن إسحاق نسب إلى جده، وإلا فإن نبيطاً صحابي.

٦٣ - (إنَّ البَرَدَ ليسَ بِطعامٍ ولا بِشرابٍ).

منكر. أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢ / ٣٤٧)، وأبو يعلى في «مسنده» (ق ١٩١ / ٢)، والسِّلَفي في «الطيوريات» (٧ / ١ - ٢)، وابن عساكر (٦ / ٣١٣ / ٢) من طريق علي بن زيد بن جدعان عن أنس قال:

«مطرت السماء بَرَداً، فقال لنا أبو طلحة: ناولوني من هٰذا البرد، فجعل يأكل وهو صائم، وذٰلك في رمضان! فقلت: أتأكل البرد وأنت صائم؟ فقال: إنما هو برد نزل من السماء، نطهر به بطوننا، وإنه ليس بطعام ولا بشراب! فأتيتُ رسول الله ﷺ، فأخبرته بذٰلك، فقال: خذها عن عمك».

قلت: وهٰذا سند ضعيف، وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف؛ كما قال الحافظ